

كتاب النكاح من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 14

محمد بن صالح العثيمين

نعم اي يملك الاكل دون انه ها هذى تمنع شوي هذى ر بما نقول نعم ما يجوز وانما اذن له ان يأكل لا ان يتملك وفرق بين الاكل وبين التملك ولهذا نقول - 00:00:16

المستعير لا يجوز ان يغير ولا ان يؤجر العين المعاشرة والمستأجر مالك للنفخ والمستعين مالك للانتفاع فقط اي نعم هذى بعد مما يعني توجب المنع - 00:00:43
ها ايه لا ما هو المقصود تنفيذ الطعام يجيز واحد يشتغل يعني قصدك لا هو الناس الان يحتاجون الكروت لكترة المدعين صحيح فهذا ينبغي ان يعني في انا شفت بعض الناس الطيبين مع انهم اغنياء - 00:01:07
يجيبون في هذى الاية الكاتبة تكتبون على الحرير دعوات الصفحة الواحدة يمكن يكون فيها ست دعوات ويسحب على السنس ويوزع تكلف ضد الدعوات يمكن ريال واحد اما كما قلت بعض الناس الله يهدينا واياهم يتتكلفون - 00:01:48
يحطون ظروف معينة واشكال معينة فهذا خطأ هذا من اضاعة المال الذي لا فائدة فيه حتى المدعو اذا جاته البطاقة وبين وش تسوى به ها يرميها باسم الله الرحمن الرحيم - 00:02:15

وربما يكون فيها بسمة وربما فيها اية لكن هذى يعني اظنه زكن على بالتابع انهم ما يحطون ايات هذا لسه مش البسمة الى الان موجودة نعم ايش ايها الاول ايه - 00:02:30

واحد ولو كان تعذر منه لكن ان كان قريبا مثل ما قلت قبل قليل يفقد الانسان اذا لم يحضر وقال ليش ويبداون الناس يعلقون على هذا يقول بينه وبين قريبه عداوة وما اشبه ذلك - 00:03:06

فهنا ينبغي انك تعذر من الصديق والله يا اخي بعد ما اخذت البطاقة من عندك جائني دعوة من فلان وهو قريب ولو تخلف قال الناس لماذا حطوا علامات استفهام كثيرة فارجوك ترخص ما في شيء - 00:03:23

نعم لابد لها بالنساء والصبيانية العرف حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال ابصر النبي صلى الله عليه وسلم نساء وصبيانا مقبلين من عرسه - 00:03:39

فقام ممتنا فقال اللهم انت من احب الناس الي. صلى وسلم على رسول الله وش معنى متن عنده وانتظام الميم بعدها ميم ساكنة ومثناء مفتوحة ونون تقيلة بعدها الف. اي قام قياما قويا مأخذ من المملة بضم - 00:04:00

فرحا بهم وقال ابن مروان انه من الامتنان لانه من قام له النبي صلى الله عليه وسلم واكرمه بذلك فقد امتن بشيء لا اعظم منه. قال ويفيده قوله بعد ذلك انت احب الناس الي. ونقل ابن بطال عن قابصي. قال وقوله قال - 00:04:23

قوله ممتنا يعني متفضلا عليهم بذلك. فكانه قال يمتن عليهم بمحبته. ووقد في رواية اخرى اه متيينا بوزن عظيم برمي اول وسكون الميم الثانية فعلها مثلثة وقد تفتح وضبط وضبط ايضا بفتح الميم الثانية وتشديد المثلثة والمعنى متنصبا قائما قال - 00:04:49
في البخاري والذى في اللغة مثل بفتح اوله وضم المثلث مثل لا بضم اول وغم بفتح اوله وبفتحها قائما يمثل بضم المثلثة مثولا فهو ماثل اذا انتصر اذا انتصر قائما - 00:05:23

وجاء هنا وجاء هنا ممثلا يعني بالتشديد اي مكلا نفسه ذلك ووقد في رواية اسماعيل الحسن سفيان من ماثل اخوان ابراهيم ابن هشام عن ابراهيم وعن ابراهيم هشام عن ابراهيم بن حجاج وعن ابراهيم ابن هاشم عن ابراهيم - 00:05:43
مثله مثله ما زال يعني ماثلا. انظر. نعم. قوله اللهم انت من احب الناس اليك. زاد في رواية ابي معنى قالها ثلاث مرات فقالها ثلاث

مرات. صلي وسلم وتقديم له اللهم يقع للتبرك او الاستشهاد بالله في صدقه. ووقع في رواية - 00:06:13

عن عبد العزيز اللهم انهم والباقي مثله وعاد ثلاث مرات وقد اتفقا كما تقدم في سوء للقرآن على رواية هشام بن يزيد عن انس جاءت امرأة من الانصار الى رسول الله يعني - 00:06:33

هل انس جاءت امرأة من الى رسول الله صلي الله عليه وسلم ومعها صبي لها فكلمها وقال والذي نفسي انهم لاحب الناس اليك مرتين. وفي رواية تأتي في كتاب النجوم ثلاث مرات. ومن في هذه الرواية المقدرة بدليل - 00:07:03

لواء تجاري لواء الشاهد في هذا قوله مقبلين من عرس فيه دليل على ان على حضور النساء والصبيان للعرس يعني فلا يمنع الصبيان من الحضور ويقال انه مثلا يؤذون او يتكلمون او يعيشون - 00:07:23

بل لهم اه ان يحضروا لكن لو فرض انه لم يرد هذا هل في ذلك مانع ها الاصل الاصل لباحة لكن لا شك انه اذا حضر اذا ورد تكون هذا - 00:07:49

اشد اطمئنان للانسان من ان يقول ان الاصل الاباحة مثلا وقوله قام ممتنا ان مأخوذ من المنة فيه نظر لان النبي صلي الله عليه وسلم لا يفعل الفعل فيمن فيه - 00:08:05

كما قال الله له ولا تمن فاستكثروا يعني لا تعطي مستكثرا او مانع على احد وان كانوا لا شك ان المنة لله ورسوله لكن الاصل ما يقوم ويظهر للناس انه يمن عليه - 00:08:24

واذا كان قال يا ايها الذين امنوا لا تنفقوا صدقة لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى لكن الظاهر انه ما قام يا من تدل على على نشاط وقوه يعني كانوا على طول قام - 00:08:41

وقال هذا الكلام لهم وفي هذا من جبر الخواطر جبر خواطر النساء والصبيان من الكبير ما هو ظاهر وفيه تواضع النبي صلي الله عليه وسلم للصغر وللنساء خلافا لمن يتعاظم عليهم - 00:08:58

واما الامور الخاصة به فهو كغيره فلو امرك الحاكم بامر ما يتعلق بشؤون الدولة تنظيم الدولة ما ما يجب عليه يعني مثل امر خاص له نعم ها ايها ايش تقولون هذا - 00:09:20

سمعتم السؤال يقولون بعض الكروت يقول من نوع اصطحاب الاطفال ايها ايها هو هو فيه السبب لا شك لان الاطفال يحصل منهم اذى وربما يحصل عليهم اذى ربما يبعث في شيء من الكهريا ولا الاسلاك ولا غيره - 00:09:54

ويحصل عليهم اذى ربما يكون هذا المكان فيه مثلا مسبح تلك يتتسقطون فيه المهم اذا كان للسبب ما في مانع اي نعم نعم طبعا نعم نعم طبعا لا فيه ذكر الشرح - 00:10:22

لان ابن عمر فعل هذا رضي الله عنه انه جعل لنا يوما وجعل للفقراء يوما لكن يمكن ان هذا قضية عين يمكن ملاحظين اشياء ما ما نعرفها قضايا العيان هذه لها اسباب ما هي معلومة مهي لان هذه افعال مهي باقوال - 00:11:10

واللي لا شك انه لو فصل الان يعني فقراء حصل فيه كسر قلوب الفقراء ليش يفصلني مثلا طيب لو لو فصل الكبار عن الصغار ها ما في شيء يا ابو محمد - 00:11:28

قتلوه بيوم واحد ما فيه شيء نعم بعد ايوب ترى في البيت سترا للجدار. فقال ابن عمر قال بنى عليه النساء فقال من كنت؟ فقال من كنت اخشى فلم اكن اخشى عليه. والله لا اطعم لكم طعاما فرجا. الله اكبر. حدثنا اسماعيل. قال حدثني مالك عن نافع - 00:11:45

عن قاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلي الله عليه وسلم انها اخبرت انها اخبرت وانها احضرت امرقة في تصاوير فلما راح رسول الله صلي الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهي الكراهة فقلت يا رسول الله اتوب الى الله - 00:12:18

الله والى رسوله ماذا اذنب؟ فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ما بال هذه النمرة؟ قالت فقوت اشتريتها فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال - 00:12:38

لهم اهل ما خلقتم وقال ان البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة الترجمة يقول رحمة الله هل يرجع اذا رأى منكرا في الدعوة الجواب في هذا تفصيل لان هل هنا استفهامية - 00:12:58

وهو انه اذا كان يمكنه ازالة هذا المنكر فانه لا يرجع بل يمضي بالدعوة ويستبين من مضيئه امر امرتين الامر الاول اجابة الدعوة والامر الثاني ازالة المنكر اما اذا كان لا يستطيع - 00:13:19

لا يستطيع ان يزيل هذا المنكر فانه يرجع لا يقول انا اذهب وانكر بقلبي لان انكار الانكار بالقلب من شرطه مغادرة المكان فان من من 00:13:44 من بقي وهو قادر على المغادرة -

فقد رضي قال الله تعالى وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم ايات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقدعوا معهم حتى يخوضوا في 00:14:05 حديث غيره انكم اذا مثلهم -

ان الله جامع الكافرين وما في جهنم جميعا المنافقين والكافرين في جهنم جميعا طيب قال رأى ابن مسعود صورة في البيت فرجع 00:14:19 ويحمل هذا على ان ابن مسعود رضي الله عنه -

لم او يظن انه لا يستطيع ازالته او ربما انه رأى ان رجوعه انكى واشد بالنسبة لمن وضع هذه الصورة لانه قد يكون رجوع مثل عبد 00:14:36 الله ابن عمر ابن مسعود -

يعني الدعوة ليست الامر الهين فيرى ان رجوعه اشد نكارة مما لو حضر وقال يا فلان ازل هذه الصورة وكذلك ابن عمر يقول دعا ابن 00:14:56 عمر دعا ابن عمر ابا ايوب -

فرأى يعني ابا ايوب بالبيت سترنا على الجدار وقد سبق ان الستر على الجدار غير مرغوب فيه حيث قال النبي عليه الصلاة والسلام اذا 00:15:12 لم نؤمر النقص والحجارة والطين يقول -

فقال ابن عمر غلبنا عليه النساء رضي الله عنه يعني ان النساء هن اللاتي وضعن هذا الصفر وليس هذا برغبة منا وكان رضي الله عنه 00:15:33 كانه لين لاهله لان الذي يفهم من ذلك انه هو نفسه لا يحبه -

لكنه مغلوب عليه لكن فيه ايضا دليل على ان ابن عمر يرى انه ليس بحرام لانه لو كان حراما ما اقره ولا جعل النساء يغلبنه على 00:15:57 ذلك وفيه ايضا جواز القسم -

بدون استقسام يقول والله لا اطعم لكم طعاما فرجع ابو ايوب رضي الله عنه طيب اما حديث عائشة رضي الله عنها فيقول انه اشتري 00:16:17 نمرقة فيها تصاوير وان نمرق هذى -

نوع من الوسائل تساعد يقعد عليها توسيع ولكن الرسول عليه الصلاة والسلام لما رأها ومع الباب فلم يدخل فعرضته في وجه الكراهة 00:16:40 لانه رأى فيها صورا وفيه دليل على اه ان الانسان اذا رأى منكرا -

في مكان فانه لا يدخل حتى يزال ذلك المنكر وفيه ايضا على عناية عائشة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وانه يجوز للرجل ان 00:17:11 يمكن زوجته من ان تشتري شيئا -

تجعله له في بيته حتى وان كان من من الامور الخاصة بهم كالمخدة والفراش وما اشبه ذلك بعض الناس يأنف ان تشتري زوجته شيئا 00:17:31 للبيت واذا رأى شيئا في البيت مما اشتريه الزوجة -

غضب عليها وقال انا ما انا مقصرا انا فعلا انا وهذا لا ينبغي بل الذي ينبغي ان يكون صدره رحبا واسعا واذا كان الرسول امر ان 00:17:52 تقبل الهدية من -

من الاجنبي فكيف بالهدية من الزوجة والاهل فإذا جاء الولد بشيء للبيت او جاءت البنت بشيء للبيت او جاءت الزوجة بشيء للبيت 00:18:11 الذي ينبغي للانسان ان يقبل هذا وليس في هذا بأس ما دام الرسول عليه الصلاة والسلام -

ما انكر على عائشة ان جاءت له بمخدية يرتفق بها يوسعها فكذلك لو جاءت باناء للبيت او ما اشبه ذلك طيب لو جاءك غداء او عشاء او فطور او ما اشبه ذلك - 00:18:29

ها نفس الشيء مثل ينبغي ان يتسع قدره لهذا وفيه ايضا جواز اطلاق التوبة الى المخلوق مع ان التوبة من العبادات والعبادات لا 00:18:45 تصرف الا لله عز وجل وهي قول عائشة اتوب -

الى الله والى رسوله فيقال ان التوبة تارة يراد بها التعبد والتذلل والخضوع وهذه لا تكون الا لله وتارة يراد بها المعنى اللغوي وهي

الرجوع ووها نقول ان التوبة بالنسبة الى الله - 00:19:08

توبه ذل وخضوع وبالنسبة للرسول عليه الصلاة والسلام توبه رجوع وتتوفرت لهذا الشيء والا فمن المعلوم ان التوبة الى الله او ان التوبة الخاصة بالله لا تكون الا لله وحده - 00:19:32